

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ٨ / ١٣ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٢ / ١٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



فتوى

العلم والدعوة

أبي بكر بن عبد الله البعري

(منع المدرس من تصوير كتابه) رقم الفتوى (٦٢٢٥)

سائل يقول:

يمنع المدرسون عندنا من تصوير كتبهم، فما حكم تصوير هذه الكتب؟

الجواب:

إذا كان الكتاب متوفرًا في الأسواق فيمكن شراؤه فلا يجوز تصويره إلا بإذن مؤلفه؛ لأنه ملكه، وأما إذا لم يكن متوفرًا في الأسواق، واحتاج الطالب له فلا بأس بتصويره؛ للعدر، ومنع المدرس لتصويره في هذه الحالة فيه تحجير وتضييق، والله أعلم.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن عبد الله البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590